

233051 - نصائح للإمام وأهل المسجد الذين يشغبون عليه .

السؤال

قدمني الناس في مسجد الحي أصلبي بهم الصلوات الخمس متطوعاً منذ ما يزيد على السنة ، ولكن يقولون لي بعد الآذان : "هيا صلي بنا لم يبق وقت " ، ومنهم من يقول لي : أطلت السجدة أو الركوع ، وقد طلبت منهم بأن لا يأمروني للتقدم للصلوة ، وإنما هذه أمور يقدرها الإمام نفسه ، بالتقدم أو الترقب قليلاً ، مع العلم أنني ملتزم - بفضل الله تعالى - على الحضور قبل الوقت ومع الآذان ، كما نصحتهم بترك الحديث الجاني من قبيل "الدردشة والميعاد الزائد " ، ونهيتهم عديد المرات عن مثل هذه التصرفات ولكن دون جدوى ، أرجو أن توضحوا لي حكم إلتزام المصليين بأوامر الإمام وعدم أمرهم لإمامهم بأشياء لاتهامهم كما شرحت سابقاً ، وبماذا تتصحونني ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

على كل من تقلد منصباً ، أو ترأس الناس ، أو تقدمهم في أمر من أمورهم العامة : أن يتحلى بالصبر ، ويتصف بالحكمة ، وأن يتسع صدره لهم ، وأن يصغي إلى رأيهم ، ولا يصدر منه إليهم ما يبغضهم فيه ، فإن كان أمراً من أمور الدين : فأحكام الشريعة حكم بين الناس .

ثانياً :

ينبغي أن يكون هناك وقت بين الأذان والإقامة يكفي للتطهر ، والذهاب إلى المسجد ، وصلاة السنة الراتبة ؛ فإن ذلك يحقق مقصد النداء للجماعة ، ويعين على مصلحتها ، وهو - كذلك - أرفق بعموم الناس ، ما دام في حد معقول ، محتمل ، لا إشراق فيه على أهل المسجد ، بطول انتظارهم ، ولا إشراق فيه - أيضاً - على الآتين ، أو تضييع الجماعة عليهم ، أو عدم تمكينهم من الإتيان بالسنن الرواتب .

وليس في ذلك تحديد شرعي ، وكل أهل مسجد يختارون الوقت المناسب لهم ، ما دام ذلك محققاً لمصلحة الجماعة ، كما سبق ، وكان فيه رفق بعموم الناس .

انظر جواب السؤال رقم : (97009) .

ثالثاً :

أولى الناس بالإماماة في المسجد هو الإمام الراتب ، والمشروع انتظاره ما لم يشق ذلك على الناس ، وخاصة إذا كان حافظاً متقدماً عالماً بأحكام الصلاة .

والإمام أملك بالإقامة ، فلا يقيم المؤذن إلا بإذن الإمام ، وعلى الإمام أن يراعي أحوال الناس .

قال النووي رحمه الله :

" وَقْتُ الْأَذَانِ مَنْوَطٌ بِنَظَرِ الْمُؤْذِنِ ، لَا يَخْتَاجُ فِيهِ إِلَى مُرَاجَعَةِ الْإِمَامِ ، وَوَقْتُ الْإِقَامَةِ مَنْوَطٌ بِالْإِمَامِ ، فَلَا يُقِيمُ الْمُؤْذِنُ إِلَّا بِإِشَارَتِهِ " انتهى من "المجموع" (128 / 3).

وقال ابن قدامة رحمه الله :

" لَا يُقِيمُ - يعني المؤذن - حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ الْإِمَامُ ، فَإِنْ بِالْأَلَّ كَانَ يَسْتَأْذِنُ النَّبِيًّا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . وَرَوَى أَبُو حَفْصٍ ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلَيِّ قَالَ: الْمُؤْذِنُ أَمْلَكَ بِالْأَذَانِ ، وَالْإِمَامُ أَمْلَكَ بِالْإِقَامَةِ " انتهى من "المغني" (1 / 302).

وعلى الإمام الراتب مراعاة حق المأمومين ، فيأتي المسجد لإمامتهم دون تأخير ، إلا لعذر ، وعلى المأمومين مراعاة حق إمامهم ، فلا يقدمون للصلوة بهم غيره ، وينبغي أن ينتظروه ما لم يشق ذلك عليهم.

فإذا تأخر الإمام عن الوقت المتفق عليه بين أهل المسجد ، فأقاموا الصلاة في وقتها المعهود ، وقدموا أحدهم من يحسن الإمامة : فلا شيء عليهم في ذلك ، وينصح الإمام بعدم التأخير .
انظر جواب السؤال رقم : [\(146970\)](#).

رابعاً :

ينبغي على الإمام أن يحرص على أن يصلي كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي) رواه البخاري (631).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " والأفضل للإمام أن يتحرج صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان يصليها بأصحابه ، بل هذا هو المشروع الذي يؤمن به الأئمة ... فينبغي للإمام أن يفعل في الغالب ، ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله في الغالب ، وإذا اقتضت المصلحة أن يطيل أكثر من ذلك ، أو يقصر عن ذلك : فعل ذلك ، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم أحياناً يزيد على ذلك ، وأحياناً ينقص عن ذلك " انتهى من "مجموع الفتاوى" (315/22-318).

وعلى الناس أن يعيشوه على ذلك ، ولا يكثروا التشغيب عليه ، ومخالفته ، ونقده ، ما أقام فيهم السنة .

وعلى الإمام أن يبين السنة للناس ، وينصحهم بالحكمة ، ويترى معهم ، ولا يكثر الجدال ، ويحرص على إقامة السنة ، ومعرفة الدليل ، مع التأكيد على ترفقه بهم في ذلك كله ؛ فإن الناس قد نشأوا وتربوا على حال غير التي عهدت من السنة ، والفطام عن المأثور أمر عسير ، فالمشروع في حق الإمام لا يشق على الناس ، وأن يترفق بهم ، ويتوسط في أمره ، ويتردّج معهم ، في نقلهم عمّا أفسوه ، إلى الحال الفاضلة ، والسنة الكاملة .

وليحرص أهل المسجد جميعاً على توافر المحبة والولاء بينهم ، ولإمام المسجد في ذلك دور كبير ، وخاصة في خطب الجمعة ، أو الدروس التي يلقاها ، وإنما شرع الله الصلاة في المساجد للجتماع على ذكره وعبادته ، ولا يتم ذلك كما يحب ربنا ويرضي إلا إذا اجتمع الناس في بيوت الله على الألفة والمحبة ، وقصد وجه الله والدار الآخرة ، لا على الخلاف والنزاع والشقاق والجدال.

ولذلك فإن مهمة الإمام كبيرة ، ومسئوليته عظيمة ، وخاصة إذا كان يخطب بهم الجمعة ، ويلقي عليهم الدروس ، وينظم الدورات العلمية ، فإن مقامه هذا هو مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين المهديين من بعده ، وأئمة الهدى والصلاح من

بعدهم .

خامساً :

الكلام في المسجد : إن كان فيه تشويش على المصلين والتالين والدارسين فإنه لا يجوز ، أما إن لم يكن فيه تشويش فيجوز ، وإن كان في أمور الدنيا ، ما لم يكن محظياً في ذاته ، أو كان كثيراً ملهياً شاغلاً عن ذكر الله .

وينظر جواب السؤال رقم : (4448)، (127068) .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (106526)، (142325) .
والله تعالى أعلم.